

## 9- شرح كتاب الجنائز من السنن الكبرى للنسائي

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين نحمده عز وجل ونشتري عليه الخير كله ونصلی ونسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فقال الامام ابو عبدالرحمن النسائي رحمه الله تعالى في كتابه السنن الكبير لعل الشيخ صالح ينتبه - 00:00:00

قال باب الصلاة على الشهداء والصلاحة على الشهدا قد وقع فيها اختلاف نعم فذكر ان الرسول عليه الصلاة والسلام صلی وذکر انه لم يصلي عليهم والمشهور انه لم يصلي عليهم عليه الصلاة والسلام هذا هو المشهور - 00:00:30  
ونأتي الان الى الاحاديث التي سوف يریدها المصنف في الباب قال اخبرنا سوید بن نصر سوید بن سوید وهو ثقة توفي عام اربعين ومائتين قال اخبرنا عبد الله بن المبارك - 00:00:51

وهو ابو عبدالرحمن الحنظلي مولاهم المروزي. وهو امام جليل توفي عام واحد وثمانين وستة قال عن ابن جبيج وهو عبد الملك ابن عبد العزيز الاموي مولاهم المكي العالم المشهور توفي عام خمسين وستة وقيل غير ذلك - 00:01:18  
قال اخبرني عكرمة بن خالد وهو القرشي كذا المخزومي نعم وهو ثقة ان ابن ابي عمار اخبره وهو ثقة اخبره عن عن شداد بن الهادي الليثي وهو من كبار التابعين - 00:01:42

ان رجلا من الاعرابي جاء الى النبي صلی الله عليه وسلم. فامن به واتبعه لعل الشيخ دعاوي ينتبه ثم قالوا هاجروا معك فاوصلى به النبي صلی الله عليه وسلم بعض اصحابه - 00:02:10

فلما كانت غزوة غنم النبي صلی الله عليه وسلم شيئا وتعلمون ان الغنيمة اربعة اخمسها للمجاهدين المقاتلين فغنم النبي صلی الله عليه وسلم شيئا فقسم وقسم له لانه قد خرج في الغزوة - 00:02:33

فاعطى اصحابه ما قسم له. وكان يرعى ظهرهم فلما جاء دفعوه اليه فقال ما هذا؟ قالوا قسمه لك النبي صلی الله عليه وسلم فاخذه فجاء به الى النبي صلی الله عليه وسلم فقال ما هذا - 00:02:57

قال قسمته لك قال ما على هذا اتبعتك ولكن اتبعتك على ان اغمى. ها هنا وشار الى حلقة نعم عليكم السلام. تفضل بسهم فاموت فادخل الجنة نعم - 00:03:21

قال ان تصدق الله يصدق ان تصدق الله يصدق لعل الشيخ طلال ينتبه فلبيتوا قليلا ثم نهضوا في قتال العدو فاتي به النبي صلی الله عليه وسلم يحمل قد اصحابه سهم حيث ماذا - 00:03:48

حيث اشار فقال النبي صلی الله عليه وسلم اهو هو فقالوا نعم. قال صدق الله فصدقه. الله اكبر. ومن يصدق الله فان الله يصدقه ثم كفنه النبي صلی الله عليه وسلم - 00:04:12

في جبة النبي صلی الله عليه وسلم ثم قدمه فصلی عليه فكان مما ظهر من صلاته جزاك الله خير عليه اللهم هذا عبدك خرج مهاجرا في سبيلك فقتل شهيدا. انا شهيد علي. الله اكبر. شهد له الرسول صلی الله عليه وسلم بالشهادة - 00:04:33

انا شهيد علي قال ابو عبدالرحمن النسائي ما نعلم احدا تابع ابن المبارك على هذا والصواب ابن ابي عمار عن ابن شداد ابن الهادي وابن المبارك احد الائمة. ولعل الخطأ من غيره - 00:05:03

اذا يرجح النسائي انه مرسل. يوجه النسائي انه مرسل عليكم السلام وقع في بعض النسخ هذا خطأ والصواب عندنا عن شداد ابن اوس مرسل فهو رجاله ثقات ولكن يرجح النسائي انه مغسل - 00:05:29

قال اخبرنا قتيبة بن سعيد الثقفي وهو ثقة ثبت قال عن قال اخبرنا الليث او قبل ان نقرأ الخبر الثاني يقول خرجه المصنف ايضا في المختبى والطحاوي في شرح المعاني والبيهقي في السنن - 00:06:09

قال وقد توبع عليه ابن المبارك تابعه عبد الرزاق فيما اخرجه في مصنفه قال ابو عبيد الاجوري قلت لابي داود سمع شداد بن الهادي من النبي صلى الله عليه وسلم فقال قد روى - 00:06:39

ادري طبعا شداد بن الهادى من كبار التابعين من كبار التابعين لكن نريد الرواية التي عند عبد الرزاق في المصنف وعند الطحاوى في شرح المعانى طبعا في المصنف ثلاثة خمس مئة وخمسة واربعين - 00:06:57

لعل لعل تعويقى ينتبه وانت ارجوك نعم يلا لعلك تخرج ايه خمس مئة واربعة خمس مئة وخمسة واربعين الصفحة. جلد الثالث لا هذا موضوع هذا الرقم المجلد والصفحة. المجلد والصفحة - 00:07:15

صفحة خمس مئة وخمسة واربعين المهم ما وجدت هذا المصنف هذا هذا هو فوقه طيب اعطنا اياته. اه آمنت به واتبعه وقال واوصى النبي صلى الله عليه وسلم به بعض اصحابه فقال لما كان خيبر - 00:07:48

الى اخره ايه فزعها عندك هكذا والله شداد بن الهادى يعني من كبار التابعين عطينا رواية المختبى والبيهقي. نفس طيب اعطنا البيهقي عليكم السلام. تفضل طبعا شداد عفوا ابن الهادى الليثي صاحبى - 00:08:29

ولكن النسائي يقول عن ابن شداد ابن الهدى عليكم السلام. تفضل شوف الطحاوى مم لا شوه المعانى شرح المعانى بارك الله فيك عند الطحاوى بس ايضا مجلد. واحد خمس مئة وخمسة - 00:09:20

لا لا والله هم مختلف فيه لان ابو داود ما يدرى بس ابن حجر يأكل صاحبى شهد الخندق مم عن ابن المبارك نعم. قال اخبرنا قتيبة بن سعيد وهو الثقفي - 00:10:31

قال اخبرنا الليث وهو ابن سعد قال عن يزيد ابن ابي حبيب فقيه مصر في زمانه قال لا عن ابي الخير اليزني كذا وهو ثقة قال عن عقبة بن عامر الجهنى - 00:11:57

رضي الله عنه ان رسوله صلى الله عليه وسلم خرج يوما فصلى على اهل احد صلاته على من على الميت ثم انصرف الى المنبر فقال اني فرط لكم اي متقدمكم - 00:12:20

وانا شهيد عليكم وهذا اسناد صحيح وقد خرجه الشیخان وعليکم السلام نعیم بن حماد نعم عليکم السلام نعم قال الامام الشافعی في الام ان الاخبار جاءت من وجوه متواترة ان النبي صلی الله علیه وسلم لم يصلی على قتل احد - 00:12:40

وان ما روی انه صلی عليهم وكبر على حمزة على حمزة سبعين تكبيرة لا يصح وان حديث عقبة بن عامر قد وقع في نفس الحديث ان ذلك كان بعد ثمان سنين - 00:13:43

والمخالف يقول لا يصلى على القبر اذا طالت المدة وكأنه صلی الله علیه وسلم دعا لهم واستغفر لهم حين علم قرب اجله. مودعا لهم بذلك ولا يدل ذلك على نسخ الحكم الثابت - 00:13:59

نعم قال وزاد ابن القيم في الزاد ولم يعرف عنه صلی الله علیه وسلم انه صلی على احد على احد من اهل استشهد على احد من استشهد معه عفوا - 00:14:24

يقول لم يعرف انه صلی عليه الصلاة والسلام صلی على احد من استشهد معه في مغازيه. وكذا خلفاؤه راشدون ونوابهم من بعدهم وقال ابن تيمية في وقال ابن تيمية الجد في المتنقى - 00:14:38

وقد رویت الصلاة عليهم اي على قتل احد بسانيد لا تثبت قال وقد اختلف اهل العلم في حكم الصلاة على الشهيد. طبعا المشهور انه لم يصلی لكن كون في حديث عقبة بن عامر انه صلی عليهم صلاة ماذا - 00:14:56

صلاة الميت صلی عليهم صلاة الميت فقد يقال والله اعلم انه بالخيار في الصلاة عليهم وعدم ماذا؟ وعدم الصلاة عليهم. ان المسألة بالخيار لانها جاءت صلاة وجاء عدم الصلاة قال باب ترك الصلاة عليهم - 00:15:16

قال اخبرنا قتيبة بن سعيد الثقفي قال حدثنا الليث بن سعد قال عن ابن شهاب الزهر محمد ابن مسلم بن عبيدة الله بن عبد الله بن

شهاب القرشي الزهري قال عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك الانصاري - 00:15:43

وهو ثقة ان جابر ابن عبد الله رضي الله عندهما اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين ان الرجلين من قتلى احد في ثوب واحد. هذا لفحة ماذا؟ لفحة الثياب. ان وجد ثياب فلا يجمع - 00:16:03

ان وجد ثياب فلا يجمع وايضا ان كان القتلى قليل وهناك من يحفظ فيوضع كل ميت في قبره ولا يجمع اكثر من شخص في قبر لكن لحاجتهم الى الجمع بين الرجلين في القبر الواحد - 00:16:23

قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين رجلين من قتلى احد في ثوب واحد ثم يقول ايهما اكثر اخذا للقرآن طبعا في بعض النسخ في قبر واحد - 00:16:47

وهذا اصح قال ثم يقول ايهما اكثر اخذا للقرآن فاذا اشير له الى احدهما قدمه في اللحد. وهذا يدل على منزلة القرآن وانه مقدم على غيره نعم وقال انا شهيد على هؤلاء يوم القيمة وامر بدفنهم بدمائهم ولم يصل عليهم - 00:17:09

ولم يغسلوا نعم قال لنا ابو عبد الرحمن النسائي هذا يقول راوي السنن وهذا ايضا لا نعلم احدا من ثقات اصحاب الزهري تابع الليث على هذه الرواية واختلف على الزهر فيه وقد بينا اختلافهم عليه - 00:17:39

بغير هذا الموضع. طبعا هذا ايضا قد رواه البخاري في صحيحه وطبعا الترمذى قال حسن صحيح ورجح الدارقطنى اه طريق الليث قال وقول الليث اشبه بالصواب وفي التتبع جزم بأنه حديث مضطرب اي الدواءقطني - 00:18:03

قال واجب الحافظ في المهدى عن هذا الاضطراب فانظر الحافظ ابن حجر وسائل البخارى عن هذا الحديث فقال هو حديث حسن اذا البخاري طبعا لا شك يرى قوة لانه قد اخرجه في صحيحه - 00:18:36

ونذهب الى ما ذهب اليه البخاري نعم لجلالته وامامته قال باب ترك الصلاة على المرجوم الخلاصة ان والله اعلم يعني قد يقال في الشهداء يعني الامر فيه سعة في الصلاة - 00:19:03

وعدمه. وان كان المشهور عدم ماذا؟ عدم الصلاة. وان كان المشهور عدم الصلاة. لكن حديث عقبة بن عامر حديث يا شيخ هو الجمع بالنسبة للقبر اكثرا يجوز اذا احتج الى ذلك اذا احتج كما تقدم اذا كان هناك حاجة - 00:19:22

الى ذلك انت تعلمون ان في احد قتل سبعين من الصحابة اذا كانوا بيحفرون لكل واحد منهم قبرا هذا راح يطول بهم ماذا؟ يطول بهم الامر نعم ويطول بهم فلذا كانوا يدفون - 00:19:42

بعمره الرسول عليه الصلاة والسلام كله اتنين في قبو فالامر اذا احتج الى ذلك فالاصل كل انسان في قبره الاصل كل انسان في قبر واحد. نعم لا يكون اكثرا - 00:20:03

اذا يكون الشخص في القبر نعم في هذا القبر. وطبعا الان في شيء في في مكة والمدينة الشيخ حسن يمكن عنده خبر وهو مثلا يعني بعض المقابر يعني في مكة والمدينة مثلا البقيع يدفن فيها من عهد من؟ من عهد الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:20:20

فماذا يفعلون الان؟ يبعدون العظام ويدفون ماذا؟ الجديد. الجديد الميت الجديد يدفون الميت الجديد نعم هذا الان حتى في جدا الشيخ حسن يقول وانا لو كنت في المدينة او في مكة ابى اوصى - 00:20:47

انه لا تدفوني في البقيع لو كنت في المدينة كلها تدفوني في مقابر طبعا اخرى في يقولون ثلاثة عشر كم يا ابو ناصر ثلاثة عشر مقبرة في المدينة او اكثرا - 00:21:07

ايه من احدي الرسول عليه الصلاة والسلام يقولون عشرة الاف صحابي مدفونين في البقيع نعم يعني هم هؤلاء يريدون يعني مجاورة هؤلاء الصالحين. وطبعا عثمان رضي الله عنه مدفون في البقيع. لكن - 00:21:21

صواب ان عثمان رضي الله عنه لا يعلم قبره لا يعلم قبره والله اعلم ولا يعلم قبر احد من الصحابة سوى ابو بكر وعمر الذي دفنا عنده الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:21:39

واما غيرهم والله اعلم فلا يعني ما لا يجزم بان هذا قبر فلان او فلان او فلان من الصحابة نعم ما قال في البقيع هو قال في البقيع عليه الصلاة والسلام قال من مات في المدينة كنت شهيدا او شفيعا له يوم القيمة - 00:21:56

فما قال في البقيع نعم طريق المدينة والله الله اعلم يا شيخ حسن المهم ان مات في المدينة من الصعب منكم ان يموت في المدينة  
فليموت قال باب ترك الصلاة على المرجوم - 00:22:23

قال اخبرنا محمد بن يحيى الذهني الحافظ ونوح بن حبيب القومسي وهو ثقة قال حدثنا عبد الرزاق بن همام الصنعاني الحافظ قال  
اخبرنا مع عمر ابن راشد البصري قال عن الزهرى محمد ابن شهاب الزهرى - 00:22:43

امام. قال عن ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف القرشى الزهرى وهو فقيه جليل قال عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما ان رجلا  
من اسلم جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم. طبعا اسلم من الانصار. فاعترفا بالزنا - 00:23:03

من هذا الذى من اسلم جاؤته بالزنا؟ ماعز رضى الله تعالى عنه فاعترف بالزنا فاعرض عنه عليه الصلاة والسلام. ثم اعترف فاعرض  
عنه ثم اعترف فاعرض عنه. حتى شهد على نفسه اربع - 00:23:29

فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابك جنون؟ قال لا. قال احسنت؟ قال نعم فامر به النبي صلى الله عليه وسلم فهجم. عليكم السلام  
تفضل يا شيخ ابراهيم تفضل جاهز - 00:23:46

فلما اذلقته الحجارة فهو تفضل يا شيخ ابراهيم تفضل تعال اصعد. اصعد على باسم الله لا لا لا يا طاوك لا يا طاوك اجلس  
اجلس اجلس اجلس - 00:24:07

فلما اذلقته الحجارة فوأ فادرك فردم حتى مات فقال له النبي صلى الله عليه وسلم خيرا ولم يصلى عليه نعم طبعا جاء بانه عليه  
الصلاه والسلام استفصل منه نعم وهل هو بالفعل قد جامع هذه المرأة ام لا؟ فتحتى تأكيد عليه الصلاه والسلام. فهنا امر - 00:24:25  
برجمه عليه الصلاه والسلام ولذا لا بد ان يتتأكد وفي هزا يعني لو انه في المرة الثانية او الثالثة لم يعد كان الرسول عليه  
الصلاه والسلام ماذ؟ كان ما سأله عنه - 00:25:01

فلما سأله عنه عليه الصلاه والسلام نعم وهذا طبعا اسناد صحيح ولكن قد اختلف صلى عليه او لم يصلى عليه طبعا وقع في  
صحيح البخاري من رواية محمود ابن غيلان عن عبد الرزاق عن معمر قال فصلى عليه - 00:25:22

قال البخاري ولم يقل يونس وبن جرير عن الزهرى فصلى عليه فسئل البخاري فصلى عليه يصح قال رواه معمر قيل له رواه غير  
امرأ قال لا. نعم هذى طبعا رواية معمر هنا لم يصلى عليه. وجاء في رواية محمود بن غيلان انه صلى عليه. وفي رواية يونس -  
00:25:46

توبن جرير انه لم يصلى عليه نعم قال البهقهى هو خطأ اجتمع اصحابه عبد الرزاق على خلافه وكذا اجماع اصحاب الزهر على خلافه  
نعم يعني انه لم يصلى عليه قال الحافظ ابن حجر وقد اعترض عليه في جزمه بان معمرا روى هذه الزيادة مع ان المنفرد بها انما هو  
محمود بن غيلان عن عبد الرزاق - 00:26:15

وقد خالفه العدد الكبير من الحفاظ وعد بن حجر اكثرا من عشرة انسن قد خالفوا محمود بن غيلان. فصرحوا بانه لم يصلى عليه قال  
لكن ظهر لي ان البخاري قويت عنده رواية محمود ابن غيلان بالشواهد - 00:26:50

نعم فالمشهور انه عليه الصلاه والسلام لم يصلى عليه قال باب الصلاه على المرجومة قال اخبرنا اسماعيل ابن مسعود الجحدري  
البصري قال حدثنا خالد بن الحارث الهجيمى نعم البصري قال حدثنا هشام - 00:27:15

وهشام بارك الله فيكم هو الدستوائي قال ان يحيى ابن ابي كثير الطاء اليمامي قال عن ابى كلاب عبد الله بن زيد الجرمي قال عن ابى  
المحلى بالجرمي قال عن عمران بن حصين رضى الله عنه - 00:27:45

ان امرأة من جهينة وجاء بانها امرأة من ماذا من غامد انت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اني زنيت وهي حبلى فدفعها الى ولها  
فقال احسن اليها فاذا وضعت - 00:28:06

فاتني بها فلما وضعت جاء بها فشكى عليها ثيابها ثم رجمها ثم صلى عليها فقال عمر رضى الله عنه تصلي عليها وقد زنت  
فقال لقد تابت توبه لو قسمت بين سبعين من اهل المدينة - 00:28:25

وسعتهم وهل وجدت افضل من ان جادت بنفسها لله عز وجل طبعا الرسول عليه الصلاه والسلام في المشهور انه قال لها حتى تضعيه

فعندها وضعت جاءت قال حتى تفطمها فجاءت به وقد ماذا - 00:28:48

فطمته معها معه خبزة نعم معه خبزة هنا امر بها فرجمت. يعني لو لم تأتي المشروع نعم لو لم تأتي ما سأله عنها. المشهور ما قال اذا وضعت ما قال لوليه اذا وضعت اتنين بها. المشهور لعدم ذلك - 00:29:11

بلا شك لا شك. الاولى ان الانسان يستر على نفسه ويتوبي بينه وبين ربه عز وجل قال شكت لفت عليها ملابسها حتى لا تنكشف عورتها نعم قال باب الصلاة على من جنف في وصيته اي - 00:29:35

ظلم وجاور الجنف الميل نعم النوع ذلك هنالك عالم وعالم بهذه الاشياء بدأ يدخل في والله هذا نعم كفر نعوذ بالله. هذا كفر لأن هذا نعم هذا شيء ثابت ومتواتر ومتافق عليه ولم يزل المسلمون - 00:30:06

يعني ايه يقيمون هذا الحد يعني حصل هذا في يعني عهد الصحابة عهد بنى امية عهد بنى العباس نعم هانتوما اي لا شك نعم ليس عندهم عذر كان جاهم يسأل - 00:30:39

كان جاهم يسأل نعم طبعا قد تكون عدم صلاته عليه الصلاة والسلام على ما عز هذا جدول لامثاله يعني الشخص الذي يكون قد ارتكب جرما فا قد يعني الامام وكبار الناس لا يصلون عليه. زجر امن - 00:30:55

لامثاله نعم جدول لامثاله ولكن يصلى عليه. يصلى عليه غيرهم لكن كبار عليه غيرهم لكن كبار عليه اهل العلم اهل الفضل يعني قد لا يصلون عليه زجر امن لامثاله نعم ولكن يصلى عليه ولكن يصلى عليه من قبل غيرهم - 00:31:23

نعم ولذا جاء بان الرسول عليه الصلاة والسلام صلى على الغامدية نعم قال اخبرنا علي بن حجر وهو ابن ابياس السعدي المروزي نزيل بغداد توفي عام اربعة واربعين ومائتين. قال اخبرنا هشيم بن بشير الواسطي - 00:31:46

الحافظ توفي عام ثلاثة وثمانين ومئة. قال عن منصور بن جازان الواسطي منصور بن زادان الواسطي وهو ثقة مشهور. قال عن الحسن وهو ابن ابي الحسن البصري قال عن عمران ابن حصين الخزاعي رضي الله عنهم حتى ابوه صحابي لعل الابن مازن ينتبه - 00:32:09

ان رجلا اعتق ستة مملوكيين له عند موته وهذا طبعا خطأ لم يكن له مال غيره يعني عند الوفاة تعتقهم ما الذي بقي للورثة ما الذي بقي للورثة؟ لا شيء. نعم - 00:32:36

فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فغضب من ذلك وقال قد هممت الا اصلى عليه لان قد ارتكب خطأ يعني انت عند الان الوفاة تعتقهم ولا تجعل الورثة شيء. وفي حديث سعد ان تدع ورثتك - 00:32:57

اغنياء خير من ان تدعهم الله على الناس نعم او كما قال عليه الصلاة والسلام ثم دعا مملوكيه فجزأهم ثلاثة اجزاء لان له الحق من ما له بكم؟ بالثلث. له الحق بالثلث - 00:33:18

تجزأهم ثلاثة اجزاء ثم اقرع بينهم فاعتق اثنين واواق ار اربعة نعم اربعة بقوا في واثنين ثلث الستة ثلث الستة اثنين فهذا له الحق في بالثلث من ماله انه يتبرع به. واما بيوصي بكل ماله لا هذا نعم لا يجوز. هذا لا يجوز وقد - 00:33:38

صلى الله عليه وسلم نعم الا اذا كان الورثة اغنياء وبحوزتهم هذه الوصية فالامر اليهم لان المال مالهم؟ المال من حقهم. المال من حقهم. فاذا هم اجازوا ذلك فالامر اليهم - 00:34:06

نعم هذا الحديث طبعا رجاله ثقات نعم ولكن قد اختلف عليكم السلام في سماء الحسن من عمران ابن حصين تلف باسم الله اختلف في سماء الحسن من عمران ابن حصين - 00:34:29

فهناك من ذهب الى انه سمع وهناك من ذهب الى انه لم يسمع. وانا اميل والله اعلم الى سمعه وجاءت اه يعني روایات فيها السمع. جاءت روایات فيها السماء وامين الى سمعه لانهما كانوا في البصرة - 00:34:50

كلاهما عمران بن حسين والحسن البصري وقد يعني اه عاصره نحو خمسة عشر سنة لان الحسن البصري جاء للبصرة ليالي صفين او بعد صفين بعد عفوا ليالي صفين بعد الجمل بعد الجمل قال - 00:35:11

بعد الجمل الحسن قال البصرة بعد الجمل عنوان ابن حسين كان موجود في البصر من عهد عمر الى ان توفي في البصرة نعم عموان

بن حسين تقريباً توفي عام سبعة وخمسين - 00:35:32

او خمسة وخمسين على خلاف في وفاته اثنين وخمسين وكيل ثلاثة وخمسين فمن الجمل الى اثنين وخمسين ثلاثة وخمسين الجمل ستة وتلائين يعني هذى حول سطعنه سبعة عشر سنة او خمسة عشر سنة - 00:35:49

فلازم هذه المدة الطويلة. وكان فيما سبق ليس هناك في المدينة الا جمعة واحدة ولا عيد الا ماذا؟ الا واحد. مو مثل الان تتعدد. لا يعني يبعد انه لم يسمع منه كان اميل الى انه سمع منه الخلاصة اذا كان لم يسمع منه فالحديث قد جاء - 00:36:08

من اوجه اخرى عن عمران ابن حصين. خرجه مسلم نعم فالحديث صحيح قال باب الصلاة على من على الغلول هو الاهل. وما قبل القسمة. هذا هو الغلول. وهو كبير من كبائر الذنوب نعوذ - 00:36:34

وبالله من ذلك قال اخبرنا عبيد الله ابن سعيد وهو القوارير يولي اليشكوبية فليشكو بعبدالله بن سعيد يشكو بي وهو ثقة جليل. قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان. قال عن يحيى - 00:36:57

وهذا يحيى يحيى ابن سعيد ابن قيس الانصاري قال عن محمد ابن يحيى ابن حبان ابن منقذ الانصاري. قال عن ابي عمرة وهو ثقة. قال عن زيد بن خالد الجهمي رضي الله عنه - 00:37:21

قال مات رجل بخبير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا على صاحبكم فانه غل في سبيل الله قال ففتثنا متابعه فوجدنا فيه خروزا من خرز يهود ما يساوي درهمين. انا لله وانا اليه راجعون - 00:37:42

قال اخرجه ابو داود وابن ماجة وغيرهما من طرق عن يحيى بن سعيد الانصاري. ورواه عن يحيى ايضا ما لك في الموطأ بيد انه لم يذكر ابا عمرة او ابا ابي عمرة وذكر غيره. وصححه ابن حبان والحاكم - 00:38:11

وقال ابو نعيم صحيح متفق عليه. من حديث يحيى بن سعيد رواه عنه الناس. وعند ابن ابي متفق عليه كي لا يعني ان البخاري ومسلم وقوه وياده لا وانما يعني ان هذا الحديث متفقا عليه على صحته بين الحفاظ - 00:38:34

هذا هذا يعني فلا تظن اذا وجدت في الحلية لابي نعيم متفق عليه لا تظن انه يقصد البخاري ومسلم لا نعم وابو عمرة هذا ما روى عنه سوى محمد ابن يحيى بن حبان وذكره ابن حبان في الثقات ورواه وروى له - 00:38:55

مالك في الموطأ قال الحاكم ابو عمرة هذا رجل من جهينة معروف بالصدق فهو يعني ان لم نقل ثقة فهو لا بأس به. نقول لا بأس به وهذا الخبر صحيح. ومن - 00:39:25

يعني ثبوت هذا الخبر من الادلة اخراج النسائي له. اخراج النسائي له نعم. قال باب الصلاة على من عليه دين قال اخبرنا محمود بن غيلان العدوبي قال حدثنا ابو داود الطيالسي - 00:39:47

قال حدثنا شعبة ابن الحجاج قال عن عثمان ابن عبد الله ابن موهب الكوفي نعم قال سمعت عبدالله بن ابي قتادة وهو ثقة من كبار التابعين يحدث عن ابيه ابي قتادة - 00:40:08

ابو قتادة الحارث ابن ربيعى ان رضي الله عنه ان رسول الله عليه صلى الله عليه وسلم اوتي برجل من الانصار ليصلى عليه المدни انا قلت ما يعني في هذا اليوم العصر قلت مدني. عمرو بن عثمان ولد كوفي - 00:40:27

ولد عمرو بن عثمان اذا عثمان ابن عبد الله بن موهب مدني م ولد عمرو بن عثمان كوفي وهل اوتي برجل من الانصار ليصلى عليه ليصلى عليه. فقال النبي صلى الله عليه وسلم صلوا على صاحبكم. فان عليه دينا. قال ابو قتادة علي - 00:40:52

قال النبي صلى الله عليه وسلم بل وفاء؟ قال بل وفاء قال فصلى عليه بعد ان التزم ابو قتادة بماذا؟ بسداد الدين وابو قتادة رضي الله تعالى عنه. الكوفي ابن كوفي. واما هو مدني. ابنته عمرو بن عثمان كوفي - 00:41:28

القرشي التيمي واما ابوه فهو مدني نعم هذا الحديث طبعاً حديث صحيح نعم قال الترمذى حسن صحيح قال اخبرنا عمرو بن علي وهو ابو حفص الفلاس البصري الحافظ ومحمد بن المثنى العنزي البصري الحافظ - 00:41:53

قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان البصري الحافظ قال حدثنا يزيد يزيد مولى سلمة ابن الاكوع وهو ثقة. قال حدثنا سلمة ابن الاكوع رضي الله عنه قال اوتي النبي صلى الله عليه وسلم بجنازة - 00:42:18

فقالوا يا نبى الله صلي عليه. قال هل ترك عليهم من دين قالوا نعم. قال هل تمك من شيء قالوا لا. قال صلوا على صاحبكم قال رجل من الانصار يقال له ابو قتادة صل عليه علي دينه فصلى علي. عندما التزم ابو قتادة - 00:42:40  
سداد دينه نعم وهذا طبعاً صحيح وقد لا شك كون الانسان يعني يتوفاه الله وليس في ذمته شيء هذا ماذا؟ لا شك هذا نعم اولى اولى فنسأل الله ان يجعلنا واياكم - 00:43:02

من لا يكون في ذمته لاحد شيء يا كبير. قال اخبرنا نوح بن حبيب القوسى او القومى قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا عمر ابن راشد البصري عن الزهرى محمد بن مسلم - 00:43:23

قال عن ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهمما قال كان النبى صلى الله عليه وسلم لا يصلى على رجل عليه دين. فاوتى بميت - 00:43:44

فسائل هل عليهم من دين؟ قالوا نعم ديناران. قال صلوا على صاحبكم. قال ابو قتادة هما على يا رسول الله. فصلى عليه. فلما فتح الله عز وجل على رسوله صلى الله عليه وسلم يعني الفتوح وكثرة المال - 00:44:03

قال انا اولى بكل مؤمن من نفسه من ترك دينا فعلي. ومن ترك مالا فهو لورثته. يعني كان عندما فتح الله عز وجل عليه الفتوح يلتزم بسداد ماذا؟ بسداد ديون من مات وعليه دين وليس عند سداد - 00:44:22

وهذا الذى الان يجب على الدول ان الدول الاسلامية ان كان عندها مال ان تسدد عن من نعم عن من يموت من المسلمين ويكون عليه دين وليس عند سداد نعم - 00:44:44

ولذا قال عليه الصلاة والسلام انا اولى بكل مؤمن من نفسه. من ترك دينا فعلي ومن ترك مالا فهو لورثته وهذا الخبر نعم خبر صحيح ولكن طبعاً يعني هناك من رواه فجعله عن ابى هريرة. هو حديث ابى هريرة هو الصحيح. حديث ابى هريرة هو الصحيح فالخبر صحيح - 00:45:04

قال اخبرنا يونس بن عبد الله على الصدفي قال اخبرنا بن وهب وهو عبد الله قال اخبرني يونس ابن ابى ذئب عن ابن شهاب عن ابى سلمة عن ابى هريرة ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف - 00:45:43

عن ابى هريرة رضي الله عنه ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان اذا توفي المؤمن وعليه دين يسأل هل ترك لدینه من قضاء فان قالوا نعم صلى عليه وان قالوا لا قال صلوا على صاحبكم. فلما فتح الله على رسوله صلى الله عليه وسلم الفتوح - 00:45:59  
قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفر عليه دين فعلي قضاوه. ومن ترك مالا فهو لورثته نعم ولعل نقف عند هذا وبالله تعالى التوفيق. امين. المدين يصلى عليه حتى - 00:46:21

والله ينبغي يعني عليه القوم الكبار لا يصلون عليه. نعم. الكبار يعني عليه القوم اهل العلم لا يصلون عليه ولكن يصلى عليه ماذا؟ غيرهم لأن كل ميت من المسلمين لابد ان يصلى عليه. هم. لانه الحديث منصوق على الصلاة - 00:46:43

لا هو قال هو قال صلوا على صاحبكم نعم عندما كثرة المال عنده عليه الصلاة والسلام صار هو الذي يسدد. نعم فاذا توفي شخص وليس عنده سداد والدولة ما سددت - 00:47:06

ولا احد التزم بوفاء دينه اي نعم فيبقى على الحكم الاول فالكبار عليه القوم لا يصلون. وانما يصلى عليه غيرهم نعم اي في رواية الان بردت عليه جلدة وذلك تفضل عندما سدد. سدد ابو قتادة لانه - 00:47:22

اخذ ابو قتادة رضي الله عنه حتى سدد فقل بردت عليه جلده عليه الصلاة والسلام. المانع من الصلاة اي كونه عليه دين وانه لم يدع سدادا. وهذا والله اعلم يحمل على من فوض - 00:47:46

يحمل المفوض. واما شخص مسظوظ ولم يفوت ما عنده شيء ومصدر اخذ دينا لكي يطعم اهله ووالاده يشتروا به المال طعام ينفق على اهله ووالاده. فهذا يرجى ان الله يسدد عنه في يوم القيمة - 00:48:07

نعم. يعني هذا والله اعلم قد يصلى عليه. واما شخص يعني هذا يحمل والله اعلم على المفوض. وتعلمون ان ديون كثيراً ما يحصل ماذا؟ التفويق. في الديون كثيراً ما يحصل التفويق اليوم بكرة غدا - 00:48:29

فنسأل الله ان يحفظنا واياكم اجي اجي طبعا اه القومسي القومسي يعني هنا طالب بن حجر بضم القاف وسكون الواو وال القوم وشي.  
نعم اتفضل اي نعم اي نعم هذا ولذا انا قلت انه يعني يرجى ان الله يسدد عنه. يعني بالملئه اذا - 00:48:47  
اي نعم نيته ولم يفوت نعم هو الطاولة الدين ولم يفوت في مسألة السداد فان شاء الله يرجى ان الله يسدد عنه اي نعم تفضل هو  
اسمه كنيته هذا المشهور. نعم. اختلف قيل عبد الله وقيل اسماعيل او غير ذلك. ولكن ما ما يرفض الا بالكتيبة - 00:49:15 - 00:49:41 -